

وقفة اي اقل تر يصوم ان تر الا في حيصا **بغير**
سبب قمرية ولو بالبلاد الباركة تقريباً حتى ذر لته
 قبل تمامها بدون سنة عشر يوماً ما كان حبساً او باكثر
 كان دم فساد ولا خلة فساد امت حيه وهو ممكن في حفا
واقراط فاصل بين **الحيض** **تسه عشر يوماً** ه
 وليا لها كما سبغاً ايضا وخرج بالحيض الطهر بين حبس
 ونفاس فانه يكون دون ذلك فلو ان حامل الدم تفرطت
 يوماً متلاً فيريدت فالدم بعد الولادة نفاس وقبلها حبس
 وتورات النفاثين ستين تفرطهم يوماً متلاً تورات الدم
 كان حبساً على العقب **وجبرته** اي الحيض **ما حرم**
 مما سبغاً في زياده على ذلك منها الطهارة بنسبه النعيق
 الا في نحو اعتال الحج ومنها **وير** **المسكين** **ان خافت**
 صباه له ومثلها كل ذي حرجة نضاجة فان امنته
 كره لها العظا حدتها وانه فارق ما واجب ومنها
الصوم **جماعا** ومنها **الطلاق** **ابطل** **فيه**
 ان لم يبت له لا يصح في مقابلته ما لا تضررت ما بطور المكن
 مدت الغريص اذ ما في منه الى الحيض لا يجب من زهر العجب
 ومن تفر لو كانت حاملاً او كانت بعد زهرها تنقي بالحمل بان
 يكون لا حفا بالطلق ولو اتمت له جبر ومنها **الاستحباب**
ما يبرئها **وتكسها** **موم** **باصط** فيها وتومع حائل وهو تهر
 يكون مستحله او غيره اي غير الاستمتاع لامح حائل لعوله تعالى في حلال
 البساق في الحيض وضع انه صلى الله عليه وسلم لما سئل عما
 الجبل من الحايض قال ما فوق الاراك وخص بمفهومه
 حرمه لم اصنعوا كل شئ الا الذكاح ولم يعكس عملاً بالاحوط

الحرم

في حرم حرم حول الحايض ان يقع فيه ويشمل تحبيره الاستمتاع
 في حاله رضة وغيرها النظر واللمس المشهوه كما غير فالحرم غير
 بالتحقيق وغيره بالباشرة الشاملة للمس ولو بشهوة دون
 الفطر ولو بشهوة والاوجه ما افاد كلام المصنف فغيره من ان
 التحريم منوط بالتمتع اي متعلق فيه ونحوه الاستنوك
 ان تمتعها بما بين سرتها وركبته كعكسه ويجرم واعتر
 كثيرات بما فيه نظر والذي يخفى ان له ان يلمس يديه به
 يدعه لا يتمتع ما فوق النية والركبة بخلاف ما ذكره السنه في
 لتمتعها بما بين سرته وركبته ويجرم على كل تخليق الاخر
 مما يجرم عليه وخرج ما بين السر والركبة ما عدا ه
 ومنه السر والركبة ويتم تحريم ذكر علمهما المار يتقطع
 وتغسل او يتعمم بشرطه **تعمم** **الصوم** **والطلاق** **بغير**
دونه **الصوم** **جماعا** فيها المشقة وقضاها لتعسر هادون
 قضايه **تصل** **في** **المسحاضه** **والاستحبابه** **جم** **عده** **بخرج**
 من عرف فمه في اذى الرحم وقيل هي المنضله بدم الحيض
 حاصه وغيره دم فتاد الخلاق لفظ **والطسقي** **ص** **تجب** **عليها**
 مو منها انها **تقتل** **فرجها** عما فيه من النجاسة **تتركشوه**
 بتجو قطن **لل** ان اذا نازت به كانت **احرفها** **الدم** **تجنيب**
 لا يبرئها **او كان** **صاعه** **تجنيب** **يلزمها** **ترك** **الحسن** **والاقصا**
 على الشده نجات رعايه **مصلحة** **الصوم** **والنهار** **وعين** **مصلحة** **الصوم**

في حرم حرم حول الحايض ان يقع فيه ويشمل تحبيره الاستمتاع في حاله رضة وغيره النظر واللمس المشهوه كما غير فالحرم غير بالتحقيق وغيره بالباشرة الشاملة للمس ولو بشهوة دون الفطر ولو بشهوة والاوجه ما افاد كلام المصنف فغيره من ان التحريم منوط بالتمتع اي متعلق فيه ونحوه الاستنوك ان تمتعها بما بين سرتها وركبته كعكسه ويجرم واعتر كثيرات بما فيه نظر والذي يخفى ان له ان يلمس يديه به يدعه لا يتمتع ما فوق النية والركبة بخلاف ما ذكره السنه في لتمتعها بما بين سرته وركبته ويجرم على كل تخليق الاخر مما يجرم عليه وخرج ما بين السر والركبة ما عدا ه ومنه السر والركبة ويتم تحريم ذكر علمهما المار يتقطع وتغسل او يتعمم بشرطه تعمم الصوم والطلاق بغير دونه الصوم جماعا فيها المشقة وقضاها لتعسر هادون قضايه تصل في المسحاضه والاستحبابه جم عده بخرج من عرف فمه في اذى الرحم وقيل هي المنضله بدم الحيض حاصه وغيره دم فتاد الخلاق لفظ والطسقي ص تجب عليها مو منها انها تقتل فرجها عما فيه من النجاسة تتركشوه بتجو قطن لل ان اذا نازت به كانت احرفها الدم تجنيب لا يبرئها او كان صاعه تجنيب يلزمها ترك الحسن والاقصا على الشده نجات رعايه مصلحة الصوم والنهار وعين مصلحة الصوم

في حرم حرم حول الحايض ان يقع فيه ويشمل تحبيره الاستمتاع في حاله رضة وغيره النظر واللمس المشهوه كما غير فالحرم غير بالتحقيق وغيره بالباشرة الشاملة للمس ولو بشهوة دون الفطر ولو بشهوة والاوجه ما افاد كلام المصنف فغيره من ان التحريم منوط بالتمتع اي متعلق فيه ونحوه الاستنوك ان تمتعها بما بين سرتها وركبته كعكسه ويجرم واعتر كثيرات بما فيه نظر والذي يخفى ان له ان يلمس يديه به يدعه لا يتمتع ما فوق النية والركبة بخلاف ما ذكره السنه في لتمتعها بما بين سرته وركبته ويجرم على كل تخليق الاخر مما يجرم عليه وخرج ما بين السر والركبة ما عدا ه ومنه السر والركبة ويتم تحريم ذكر علمهما المار يتقطع وتغسل او يتعمم بشرطه تعمم الصوم والطلاق بغير دونه الصوم جماعا فيها المشقة وقضاها لتعسر هادون قضايه تصل في المسحاضه والاستحبابه جم عده بخرج من عرف فمه في اذى الرحم وقيل هي المنضله بدم الحيض حاصه وغيره دم فتاد الخلاق لفظ والطسقي ص تجب عليها مو منها انها تقتل فرجها عما فيه من النجاسة تتركشوه بتجو قطن لل ان اذا نازت به كانت احرفها الدم تجنيب لا يبرئها او كان صاعه تجنيب يلزمها ترك الحسن والاقصا على الشده نجات رعايه مصلحة الصوم والنهار وعين مصلحة الصوم